

أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء

بمعنى قضى فهو بغير همزة ومنه لا تجزى عن أحد بعدك أي لا يؤدي عنه ولا يقضى ومنه الجزية لأنها تجزي عن الذمي وفي الصحاح الجزية ما يؤخذ من أهل الذمة والجمع الجزى مثل لحية ولحي .

الخراج ما يخرج من غلة الأرض ثم سمي ما يأخذه السلطان خراجا فيقال أدى فلان خراج أرضه وأدى أهل الذمة خراج رؤوسهم يعني الجزية .

المستأمن من الاستيمان وهو طلب الأمان من العدو حربيا كان أو مسلما نبذ العهد نقضه .

الغلة كل ما يحصل من ريع الأرض أو كرائها .

والريع النماء والزيادة وأرض مريعة بفتح الميم أي مخصبة